



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟

سألنا فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد، رحمه الله، عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟
الشيخ رحمه الله: «يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، بشرط أن لا تكون ملابس الرجال بحد ذاتها، بل ملابس محا، لا تميز بين الجنسين، ولا تشبه ملابس الرجال في الشكل أو اللون، ولا تشبه ملابس الرجال في الأجزاء، (مثل: البنطال، الجينز، القميص، الخ) بل ملابس محا، لا تميز بين الجنسين، ولا تشبه ملابس الرجال في الشكل أو اللون، ولا تشبه ملابس الرجال في الأجزاء، (مثل: البنطال، الجينز، القميص، الخ).
{سألته عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟} {سألته عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟}»

{سألته عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟} {سألته عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟}

هذا السؤال يتعلق بحدود الحجاب للمرأة، وهو من المسائل التي كثيراً ما يطرحها الناس، وقد ورد في الحديث الشريف: «لا يفتخرن على ما كننن من الثياب»، أي لا يفتخرن بما كننن من الثياب، وهذا يعني أن المرأة يجب أن تلبس ملابساً تحجب جسدها، ولا تفتخر بها، ولا تشبه ملابس الرجال، بل ملابساً محا، لا تميز بين الجنسين، ولا تشبه ملابس الرجال في الشكل أو اللون، ولا تشبه ملابس الرجال في الأجزاء، (مثل: البنطال، الجينز، القميص، الخ) بل ملابساً محا، لا تميز بين الجنسين، ولا تشبه ملابس الرجال في الشكل أو اللون، ولا تشبه ملابس الرجال في الأجزاء، (مثل: البنطال، الجينز، القميص، الخ).
{سألته عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟} {سألته عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟}

<https://sunnah.global/hadeeth/gu/show/65069>

